

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (26) لسنة 2012م.**  
**بشأن منح جوازات سفر دبلوماسية**

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011م.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى ما تناوله المجلس في اجتماعاته.
- ولدواعي المصلحة العامة.

**قرر**

**مادة رقم (1)**

يمنح لكل عضو من أعضاء المجلس الوطني الانتقالي جواز سفر دبلوماسي باسمه.

**مادة رقم (2)**

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

**المجلس الوطني الانتقالي**

**المؤقت - ليبيا-**

صدر في طرابلس يوم الأحد

بتاريخ: 2012/3/18م.